

نحو تفعيل أداء الإدارة المحلية في الجزائر في ظل مقاربة الحوكمة الإلكترونية

أ/ وفاء معاوي

جامعة باتنة

ملخص الدراسة: نظرا للمشاكل التي تواجهها الإدارة المحلية في الجزائر والتي حالت دون تحقيق الأهداف التنموية المنشودة وعلى رأسها العوائق البيروقراطية، العوائق المالية، استئثار ظاهرة الفساد... أصبحت هناك ضرورة ملحة نحو عصريّة هذا الجهاز من أجل تقديم خدمات ذات جودة للمواطن من خلال العمل على تفعيل نشاطه وجعله أكثر كفاءة، والحرص على ترسيخ مبادئ الحوكمة من خلال تطبيق الشفافية وتعزيز المشاركة وترقية المساءلة في تسيير برامج التنمية المحلية، وتؤدي تكنولوجيا الاعلام والاتصال الدور الفعال الميسر لمختلف هذه العمليات، إذ أصبحت هذه الأخيرة وسيلة للإفتاح، التبادل، التطور، وهي تعتبر ذات أهمية بالنسبة للفاعلين العموميين ولجميع الأفراد، وأصحاب المصالح. الكلمات المفتاحية: تكنولوجيا الإعلام والاتصال، الحوكمة، الحوكمة الإلكترونية، الإدارة المحلية.

Abstract: The local administration in Algeria confronts a lot of problems, which prevented a realization of promising aims. These problems such as: bureaucracy, finance depression, expansion of corruption phenomenon.

Consequently, it becomes a necessary to modernization the administration system for a quality services offering to the citizen, through effective its activities, and do it more efficiency and the care to settlement of governance pillars by a transparency application, participation reinforcement and accountability promotion in local development programs management.

Thus, the information and communication technology (ICT) play a helping role to all this operations, especially as a tool of the opening, the exchange, it's important to all of public actors, citizens and, stakeholders.

Key words: information and communication technology (ICT), Governance, e- Governance, local administration.

مقدمة:

تعاني الإدارة المحلية في الجزائر العديد من المشكلات التي تتعلق أساسا بعدم الكفاءة، ضعف الاستجابة سوء التسيير واستشراء الفساد، ما أثر سلبا على مختلف سياساتها وبرامجها التنموية، وخلق أزمة ثقة حقيقية بينها وبين المواطنين المحليين. ومع تصاعد دور تكنولوجيا الاعلام والاتصال ونظرا لما تتمتع به من امكانيات تتيح لها تحسين الأداء الحكومي وإعادة بناء الثقة، برزت الحاجة نحو إنشاء بيئة مواتية تمكن المواطنين من المشاركة في مختلف البرامج التنموية التي تؤثر على حياتهم، وحشد الدعم للسياسات العامة، وتشجيع تواصل المؤسسات المحلية مع مواطنيها واستطلاع آرائهم عند صنع القرارات التي تؤثر في مستقبلهم، ويعتبر انتهاج سياسة الحوكمة على المستوى المحلي المجال الخصب الذي يسعى إلى تدعيم اللامركزية والديمقراطية المحلية، وتؤدي تكنولوجيا الاعلام والاتصال في إطار ذلك الدور الميسر لمختلف عمليات الحوكمة، وبالتالي أصبحت الادارة المحلية في الجزائر أمام حتمية الانتقال من عملها التقليدي البيروقراطي إلى عمل حديث يقوم على استعمال تكنولوجيا الاعلام والاتصال في تقديم الخدمات العمومية بالسرعة المطلوبة والتكلفة الأقل والجودة اللازمة، وتدعيم مبادئ الحوكمة وتعزيزها من خلال تبني أسلوب الحوكمة الإلكترونية.

انطلاقا مما سبق، يمكن طرح الإشكالية التالية:

كيف تسهم الحوكمة الإلكترونية في ترقية دور الإدارة المحلية في الجزائر وتجاوز مختلف العراقيل التي تحد من فعاليتها؟

أولا: الاطار المفاهيمي لتكنولوجيا الاعلام والاتصال والحوكمة الالكترونية.

1- مفهوم تكنولوجيا الاعلام والاتصال وأهميتها للإدارة المحلية

1.1- مفهوم تكنولوجيا الاعلام والاتصال

تعرف تكنولوجيا الاعلام والاتصال بأنها جميع أنواع التكنولوجيا المستخدمة في تشغيل، نقل وتخزين المعلومات في شكل الكتروني، وتشمل تكنولوجيا الحاسبات الآلية ووسائل الاتصال والشبكات الرابطة وأجهزة الفاكس وغيرها من المعدات التي تستخدم بشدة في الاتصالات¹.

ويمكن تعريفها أيضا، على أنها تلك التكنولوجيات التي تتيح وصول المعلومات بواسطة الاتصالات عن بعد، وهي عبارة عن تبادل المعلومات التي تسهل اتجاه تدفق المعلومات بشكل أسرع، أكثر وفرة، وبأقل تكلفة لأجل صنع القرار والتنمية، وهي تتركز في المقام الأول على تكنولوجيات الاتصال مثل الإنترنت، الشبكات السلكية واللاسلكية، الهواتف الخلوية، ووسائط الاتصال الأخرى. وقد أصبحت تكنولوجيا الاعلام والاتصال في السنوات القليلة الماضية توفر للمجتمع نظام واسع من

إمكانيات الإتصال الحديثة، إذ يستطيع الفرد في وقت قياسي الاتصال مع الآخرين في مناطق مختلفة باستعمال التكنولوجيات مثل مواقع الشبكات الاجتماعية كالفيسبوك والتويتر، الرسائل الإلكترونية الآنية، المؤتمرات التلفزيونية... فتكنولوجيات الإعلام والإتصال العصرية أنشأت ما يسمى ب"القرية العالمية"، والتي يمكن فيها للفرد الاتصال مع الآخرين حول العالم².

بناء على هذا، يمكن تعريف تكنولوجيا الاعلام والاتصال بأنها تلك الجهود الإنسانية وطرق التفكير المستخدمة لنقل المعلومات والمهارات والخبرات و العناصر البشرية وغير البشرية المتاحة من خلال اكتشاف وسائل تكنولوجية؛ تساعد في عملية إيصال المعلومات عبر العملية الاتصالية التي يتم بمقتضاها تفاعل بين مرسل ومستقبل ورسالة في مضامين اجتماعية معينة، وفي هذا التفاعل يتم نقل أفكار ومعلومات ومنبهات بين الأفراد عن قضية معينة.

وعموما تشمل التكنولوجيات الجديدة للإعلام والاتصال فرعين أساسيين هما³:

1- تشغيل المعلومات: وتتعلق بالوظائف التي تتناول المعالجة والتوزيع الآلي للمعلومات، والتي تعتبر الأساس في انجاز عمليات التشغيل في المنظمات وتدعيم قدرة الإدارة على اتخاذ القرارات، ويتمثل المحور المركزي لهذا الفرع في تطبيقات الإعلام الآلي بأشكاله المختلفة.

2- نقل وإيصال المعلومات: يمثل هذا الفرع عملية نقل وإيصال المعلومات التي تم تشغيلها بين المواقع المتباعدة للحواسيب أو بين الحواسيب ووحدها الطرفية البعيدة وذلك باستخدام تسهيلات الاتصالات عن بعد.

من خلال ماسبق، يتضح أن الخاصية الأساسية في التكنولوجيات الحديثة للإعلام والإتصال هي ارتباط تكنولوجيات الإعلام الآلي مع تكنولوجيات الاتصالات السلكية واللاسلكية، وكذا السمععي البصري، بمعنى آخر هي الجمع بين النص والصوت والصورة.

وما تجدر الإشارة إليه، هو أن استخدام تكنولوجيات الاعلام والاتصال لا يمكن أن يؤدي إلى التنمية المطلوبة ما لم يكن هناك⁴:

- بنية أساسية كافية تختص بتكنولوجيا الاعلام والإتصال.
- استغلال تام لتكنولوجيات الاعلام والإتصال.
- مجموعة ملائمة من البرامج والسياسات.

2.1- أهمية تكنولوجيا الاعلام والاتصال للإدارة المحلية في الجزائر

إن الإستعانة بالتكنولوجيات الحديثة يمكن أن يؤدي دورا بارزا في تعزيز قدرات الأجهزة المحلية في الجزائر، من خلال توفير العديد من الوسائل التي تساهم في تفعيل الخدمات المقدمة للمواطنين، وتحقيق قدر عال من المرونة في الاتصالات سواء كانت الداخلية (بين الموظفين) أو الخارجية (مع المواطنين)،

ومعالجة نواحي القصور التي يمكن أن تظهر في عمل هذه الأجهزة، وتوفير وقت العاملين من أجل أداء أعمال أكثر ابداعية بدلا من قيامهم بأعمال تكرارية يمكن للحاسب القيام بها بسهولة، اضافة إلى اتاحة الفرصة أمام المواطنين لابداء آرائهم وتقديم شكاوهم وايصال أصواتهم للجهات المعنية، وبالتالي يوفر هذا الشكل من العمل شفافية مطلقة أمام أصحاب المصالح المختلفة داخل المجتمع.

وبصفة عامة، يمكن فهم أهمية تكنولوجيا الاعلام والاتصال بالنسبة للإدارة المحلية وأهدافها في العناصر الآتي ذكرها⁵:

- تؤدي تكنولوجيا الاعلام والاتصال دورا تحويليا في الحوكمة والتنمية المؤسسية بجميع مستوياتها خاصة على المستويات مادون الوطنية (المحلية)، إذ أن تحقيق التنمية المؤسسية ضروري للتنمية المستدامة.

- تشكل تكنولوجيا الاعلام والاتصال منصة لتعزيز التكامل بين الركائز الثلاث للتنمية المستدامة، وهي النمو الاقتصادي والاندماج الاجتماعي والاستدامة البيئية، وأداة لتسريع وتسهيل توفير الخدمات على هذه المسارات الثلاثة.

- تؤدي تكنولوجيا الاعلام والاتصال عموما، والأنترنترنت خصوصا، دورا هاما في تحقيق التنمية المرتكزة على الحقوق، لاسيما في تعزيز نطاق ممارسة حرية الرأي والتعبير التي بدورها تعد وسيلة بالغة الأهمية لمكافحة الفساد وضمان المساواة بين الجنسين وتعزيز المساءلة والنهوض بالتنمية الاجتماعية الشاملة.

- تعد تكنولوجيا الاعلام والاتصال محركا أساسيا وأداة ضرورية لايجاد فرص العمل، وتوفير الخدمات العامة الأساسية، وتحسين فرص الحصول على المعرفة والتعليم، وتمكين المرأة، وتعزيز الشفافية، واعطاء الفئات المهمشة صوتا في عمليات صنع القرار التي تؤثر في حياتهم تأثيرا مباشرا.

- تستطيع القوة التمكينية لتكنولوجيا الاعلام والاتصال تعزيز الفعالية التقنية للإنجازات التنموية إلى حد بعيد كما يمكنها تعزيز كفاءة تحديد الأهداف المشتركة ومتابعتها وتحقيقها.

- يبقى النفاذ إلى تكنولوجيا الاعلام والاتصال بكلفة مقبولة وسيلة لتحويل حياة الأفراد، باعتبار أن هذه التكنولوجيات تمكنهم من دعم أنفسهم ودعم مجتمعاتهم المحلية وبيئتهم الاجتماعية.

وبشكل عام، يلاحظ على تكنولوجيا الاعلام والاتصال عدم قدرتها لوحدها على تحقيق أهداف التنمية، إذ أن السياسات الاستراتيجية والقدرات البشرية وإدارة المعرفة وتطوير المحتوى الرقمي واستثمار البنية الأساسية وإيجاد البيئة التمكينية تعتبر كلها عوامل حاسمة لضمان تسخير إمكانات تكنولوجيا الاعلام والاتصال لخدمة التنمية المستدامة، وذلك من قبل الجميع ولمصلحة الجميع.

2- المقاربة المفاهيمية للحكومة الالكترونية

1.2- مفهوم الحكومة: قبل التطرق لتعريف الحكومة الالكترونية ينبغي أولا توضيح مفهوم الحكومة، من خلال فحص مختلف وجهات نظر المؤسسات الدولية و المفكرين المتعلقة بهذا المفهوم.

تعريف البنك الدولي 1992 : يعتبر البنك الدولي أول من أسهم في إعطاء تعريف للمفهوم، حيث عرفه بأنه الطريقة التي تمارس بها القوة أو السلطة لأجل إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية للدولة بغية تحقيق التنمية⁶.

ورغم أن التعريف لم يوضح من هم الفاعلون المشاركون في ممارسة السلطة لإدارة الموارد من أجل التنمية، إلا أن كتابات البنك الدولي عند التعرض إلى المفهوم تتحدث عن فاعلين محددين هم : الحكومة، المجتمع المدني والقطاع الخاص كما تؤكد أدبيات البنك الدولي على أن جودة إدارة الدولة والمجتمع تعتبر محدد هام للتنمية الاقتصادية المستدامة وهي أيضا مكون رئيسي لأية سياسات اقتصادية ناجحة⁷.

تعريف البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة UNDP: ينظر البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة إلى الحوكمة على أنها عبارة عن ممارسة للسلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون دولة ما في جميع المجالات، ويكون الحكم من خلال مختلف الآليات والعمليات والمؤسسات التي تتيح للمواطنين والمجموعات التعبير عن مصالحهم وممارسة حقوقهم القانونية وأداء واجباتهم، ومناقشة خلافاتهم⁸.

كما ينظر البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة للحكومة؛ باعتبارها الحكم القائم على المشاركة والشفافية والمساءلة ودعم سيادة القانون مع ضمان وضع الأولويات السياسية والاجتماعية والاقتصادية حسب توافق الأغلبية في المجتمع، وهي أي الحوكمة من أهم عوامل القضاء على الفقر وتعزيز التنمية⁹.

تعريف الحوكمة من طرف المشرع الجزائري: ورد مصطلح الحوكمة في القانون رقم 06-06 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة في الفصل الأول المتعلق بالمبادئ العامة في مادته الثانية، والتي عرفته بأنه "هو الذي بموجبه تكون الإدارة مهمة بانشغالات المواطن وتعمل للمصلحة العامة في إطار الشفافية"¹⁰.

أما "الكسندرا ويلد" (Alexandra Wild) فقد اعتبرت الحوكمة حصيلة التفاعلات، العلاقات والتشابكات بين القطاعات المختلفة (الحكومة، القطاع العام، القطاع الخاص، المجتمع المدني)، التي تتضمن القرارات، التفاوض وعلاقات القوة المختلفة بين أصحاب المصالح (stakeholders)، لتنتج في النهاية؛ من يحصل على ماذا؟ متى؟ وكيف؟...

إذن، تتضمن الحوكمة مختلف العلاقات بين الحكومة والقطاعات المختلفة في المجتمع، والتي ينتج عنها كيف تنجز الأمور (المسائل)، وكيف توفر الخدمات¹¹.

بالتالي، يمكن تعريف الحوكمة على أنها مجموعة من الآليات، العمليات والمؤسسات التي يتم بموجبها إدارة مختلف موارد الدولة الاقتصادية والاجتماعية في إطار من التفاعل بين مختلف القطاعات الرسمية وغير الرسمية على حد سواء، بهدف تحقيق التنمية المنشودة.

2.2- تعريف الحوكمة الالكترونية (e- Governance) :

يشير مصطلح الحوكمة الالكترونية إلى ذلك المسار الذي ينتهجه أي مجتمع، حيث في هذا المسار يحدث التفاعل بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني بشكل متزايد، تحت تأثير المعلومات وتكنولوجيا الاتصالات مؤسسا بذلك ظاهرة الحوكمة الإلكترونية، والتي تبرز تجلياتها في¹²:

- النشر الالكتروني للمراسيم التشريعية والقوانين التوجيهية للجمهور.
 - استعمال الأنترنت من طرف المجتمع المدني (المنظمات غير الحكومية) والشركاء المهنيين لابتداء آرائهم والتأثير في مسار اتخاذ القرار الذي يهمهم.
 - تزايد تقديم الخدمات الالكترونية من طرف الحكومة والمؤسسات التجارية.
 - في مجال البنية التحتية، يتم تحرير قطاع الاعلام والاتصال؛ والتوجه نحو تمكين شبكات الهواتف النقالة والتلفزيونات الرقمية، والعمل على تسهيل التطور التكنولوجي.
- على هذا النحو، تعتبر اليونسكو UNESCO أن الحوكمة الالكترونية تعني استعمال القطاع العام تكنولوجيا الاعلام والاتصال بغرض تحسين المعلومة وتقديم الخدمة، تشجيع مشاركة المواطن في عملية اتخاذ القرار لصنع حكومة أكثر شفافية ومساءلة وفعالية¹³.

كما يرى "جيونليكا ميزيرাকা" (Gianluca Misuraca) أن الحوكمة الإلكترونية تعني الاستعانة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال لغرض تبسيط وتسهيل العمليات الإدارية داخل الحكومات، وتسهيل التفاعل بين الحكومات والمواطنين والفاعلين الآخرين وتأكيد مشاركة المواطن، وضمان التضمينية والمساواة في الفرص للجميع. فهي توصف بأنها مجال النشاط الذي يغطي مفهوم السياسات، اتخاذ القرار، التنسيق، التقرير، التشبيك بمساعدة تكنولوجيا الاعلام والاتصال¹⁴.

إن مفهوم الحوكمة الالكترونية يمنح الحكومات فرصة لإعادة اختراع نفسها، من خلال إزالة انغلاق المواطنين، والاتجاه نحو التحالفات والشراكات مع مختلف الجماعات ذات المصالح المشتركة عن طريق الأنترنت الممارسة، الخبرة والمعرفة، والافتتاح والاعتماد المتبادل ضمن بيئة برامج التنمية الوطنية. بصفة عامة، تشمل الحوكمة الالكترونية أساليب جديدة في القيادة، طرق جديدة للنقاش وتقرير الاستراتيجيات طرق جديدة في ولوج الخدمات، طرق جديدة في المعاملات التجارية، طرق جديدة في الإصغاء للمواطنين، وطرق جديدة في تنظيم وتقديم الخدمات¹⁵.

يمكن القول أن الحوكمة الالكترونية عبارة عن طريقة جديدة في ادارة القطاع العام من خلال استخدام تكنولوجيا الاعلام والاتصال بهدف تحسين جودة الخدمة العمومية، وإضفاء قيمة مضافة على مختلف العمليات التي تميز الحوكمة.

ثانيا: دور تكنولوجيا الاعلام والاتصال في تعزيز مؤشرات الحوكمة المحلية في الجزائر.

مع التطور الحاصل في تكنولوجيا الاعلام والاتصال وزيادة وعي المواطنين بأهمية الدور المحوري الذي يمكن أن تؤديه هذه التكنولوجيات في ترقية وتعزيز مؤشرات الحوكمة (الشفافية، المشاركة، المساءلة..)، ونظرا للوضع الحالي الذي يميز الادارة المحلية في الجزائر في تسيير شؤونها من تخلف إداري وقصور في الأداء وضعف الكفاءة والفعالية وتفشي الفساد، أصبحت هناك مطالب متزايدة تدعوا لعصرنة هذا القطاع وتحسين كفاءته في تسيير الشؤون المحلية؛ من خلال إتاحة المعلومات الحكومية للمواطنين، وفتح سبل المشاركة وترسيخ المساءلة، بما يسهم في تجاوز معوقات التطور وتفعيل الأداء، وما لذلك من أثر ايجابي على تسيير برامج التنمية المحلية.

1- مؤشر الشفافية: ضمان إتاحة المعلومة في الادارة المحلية الالكترونية

يقصد بالشفافية حرية تدفق المعلومات، أي توفير المعلومات والعمل بطريقة منفتحة تسمح لأصحاب الشأن بالحصول على المعلومات الضرورية، للحفاظ على مصالحهم واتخاذ القرارات المناسبة، وفي الوقت المناسب واكتشاف الأخطاء، ومعنى ذلك فإن الشفافية هي نقيض الغموض ونقيض السرية، باعتبار أنها تستوجب توفير المعلومات الكاملة لأصحاب المصالح¹⁶.

فغياب الشفافية وتكريس الضبابية في ممارسة الأجهزة الحكومية لمختلف أدوارها التنموية يعتبر من أهم العوامل التي تؤدي لاستشراء ظاهرة الفساد، إذ أن العلاقة بين ظاهري الفساد والشفافية هي علاقة عكسية فكلما قلت الشفافية زاد الفساد وكلما زاد تطبيق معايير الشفافية في الأجهزة الإدارية انخفضت معها نسبة الفساد.

وما لا شك فيه فان التطور الحاصل في تكنولوجيا الإعلام والاتصال وسرعة انتشارها كان له الأثر البالغ في زيادة أهمية مبدأ الشفافية واتساع مجالات تطبيقه خاصة في الدول المتقدمة، من خلال اعطائها القدرة للجمهور على رصد وتقييم السياسات والخدمات الحكومية والمشاركة في انتاجها، فعلى سبيل المثال تمثلت أولى أشكال التواصل الرسمي للرئيس أوباما في "مذكرة التفاهم حول الشفافية والحكومة المفتوحة" والتي تم توجيهها للإدارات التنفيذية والهيئات الأمريكية بهدف منح الأمريكيين مزيدا من فرص المشاركة في صنع السياسات وتزويد حكومتهم بمناخ الخبرة والمعلومات الجماعية، حيث طلب من الادارات رفع المعلومات حول عملياتها وقراراتها على الأنترنت للجمهور وجعلها متاحة وسهلة القراءة من قبل الجمهور¹⁷.

وبالتالي يمكن القول أن تكنولوجيا الاعلام والاتصال بإمكانها أن تسهم في مكافحة الفساد من خلال العمل على تطبيق الشفافية في عمل الوحدات الحكومية عبر إتاحة المعلومات للجميع، إذ كشفت دراسة أجرتها مؤسسة "بي اندرسون" في عام 2009 عن وجود علاقة قوية ومباشرة بين تطبيق معايير الحكومة الالكترونية ومكافحة الفساد¹⁸.

مما سبق، فإن عملية اتخاذ القرارات في جميع المستويات الحكومية في الجزائر تتطلب الوضوح التام، ولا يتحقق ذلك إلا بتوفير القدر اللازم من المعلومات وفي الوقت المناسب للمعنيين بها. وقد أشارت المادة 2 من القانون 06-06 المتعلق بالقانون التوجيهي للمدينة لهذا المؤشر (الشفافية) واعتبرته من الأسس العامة لتسيير المدينة.

وبذلك فإن الأجهزة المحلية في الجزائر- ونظرا لمختلف المشاكل التي تواجهها- فإنها مطالبة اليوم أكثر من أي وقت مضى التزام مبدأ الشفافية في تسيير شؤونها المحلية، خصوصا وأن هذا المبدأ يعتبر من دعائم التنمية الشاملة والمستدامة. فتفعيل هذا المبدأ في التسيير في مختلف أوجه نشاط الإدارة والأجهزة الرسمية وعلاقتها بالمواطنين، من شأنه أن يؤسس لنظام معلومات قوامه الوضوح التام، وهذا يساهم في خلق علاقة متينة بين المواطن والإدارة أساسها النزاهة والصدق في المعاملة. ضف إلى ذلك فإن مبدأ الشفافية يحرك قنوات الرقابة بجميع أنواعها، من خلال تمكينه المواطنين من معرفة القرارات الإدارية المتخذة وهو ما يسهل عليهم رصد أخطاء الإدارة وتسجيل الملاحظات والسلوكيات السلبية بما يوسع في النهاية من مجال المراقبة الشعبية على أعمال الإدارة وتصرفاتها.

ورغم الجهود الوطنية المبذولة لمكافحة ظاهرة الفساد، إلا أن هذه الظاهرة استشرت في العديد من القطاعات وطالت الأجهزة الرسمية وغير الرسمية على حد سواء، وبذلك فإنه أصبح من الواضح أن من أهم آليات مكافحة الفساد هو تعميم العمل بمبدأ الشفافية على مستوى كل الإدارات والأجهزة الرسمية¹⁹.

إن التزام الإدارة المحلية بتبني مبدأ الشفافية في تسيير برامجها التنموية من شأنه تحقيق جملة من المقاصد يمكن حصرها في مايلي²⁰:

- تمكين المواطنين من ممارسة الرقابة الشعبية على تصرفات الأجهزة المحلية، والكشف عن مواطن الخطأ والسلوكيات السلبية وتشخيصها.
- نشر القيم والمعايير الايجابية في المحيط الإداري ومكافحة الفساد بكل أشكاله وصوره.
- وضع المعلومات اللازمة بين أيدي المعنيين كاملة غير منقوصة وفي الوقت المناسب لتمكينهم من مباشرة الإجراءات اللازمة على الصعيدين الإداري والقضائي.
- يمكن مبدأ الشفافية الإعلام كسلطة رابعة من تأدية مهامه داخل المجتمع ويساهم في مكافحة الفساد.
- تمكين الأجهزة المختصة من سلطة تشريعية وسلطة تنفيذية من رصد الفراغ الذي لازم التشريع أو التنظيم في جانب أو آخر وهو ما يفرض عليها التحرك من أجل سد هذا النقص.

- يضع مبدأ الشفافية كل أجهزة الدولة - بما فيها الأجهزة المحلية - في ميزان القانون لتقييم مدى تجسيدها لأحكامه وقواعده، وتكريس مفهوم دولة القانون ودولة المؤسسات، وبذلك يخدم مبدأ الشفافية في النهاية مبدأ حكم القانون وكلاهما من مؤشرات الحوكمة.

على هذا الأساس، عمدت الجزائر على ترسيخ وتوسيع معايير الشفافية في تسيير شؤونها الداخلية؛ وهذا ما يمكن لمسه من خلال الاطلاع على بعض المواد التي اشتملها قانوني الولاية والبلدية الجديدين؛ فمثلا تنص المادة 18 من قانون الولاية على لصق جدول أعمال المجلس الشعبي الولائي فور استدعائه عند مدخل قاعة مداوات المجلس وفي أماكن الاصاق المخصصة للجمهور، لاسيما الموقع الالكتروني للولاية، وفي مقر الولاية والبلديات التابعة لها، كما يتعين أن تكون جلسات المجلس الشعبي الولائي علنية وهذا ما جاء في المادة 26 من قانون الولاية.

كما أقرت المادة 27 لرئيس المجلس الشعبي الولائي بطرد أي شخص غير عضو يخل بحسن سير النقاشات بعد إعداره، وهذا يعني أن حضور الجلسات العامة والعلنية ليست مقتصرة على الأعضاء فقط بل يحق لغير العضو حضورها مع الالتزام بآدابها، وأجازت المادة 32 من قانون الولاية بأحقية كل شخص له مصلحة بالإطلاع في عين المكان على محاضر مداوات المجلس الشعبي الولائي وأن يحصل على نسخة كاملة أو جزئية منها على نفقته، إضافة إلى ذلك فقد ألزمت المادة 60 فيما يتعلق بانتخاب رئيس المجلس الشعبي الولائي المكتب المؤقت بأن يلصق محضر النتائج النهائية لانتخاب الرئيس في مقر الولاية والبلديات والملحقات الإدارية والمندوبيات البلدية، وكل ذلك سيسهم في تجسيد مبدأ الشفافية²¹.

وفيما يتعلق بالبلدية فقد نصت المادة 11 من قانون البلدية على أنه يمكن للمجلس الشعبي البلدي تقديم عرض عن نشاطه السنوي أمام المواطنين، ونصت المادة 14 من نفس القانون على إمكانية كل شخص الاطلاع على مستخرجات مداوات المجلس الشعبي البلدي وكذا القرارات البلدية، ويمكن لكل شخص ذي مصلحة الحصول على نسخة منها كاملة أو جزئية على نفقته، إضافة إلى ذلك فقد نصت المادة 22 من قانون البلدية على أن يلصق مشروع جدول الاجتماعات عند مدخل قاعة المداوات وفي الأماكن المخصصة لإعلام الجمهور، بمجرد استدعاء أعضاء المجلس الشعبي البلدي، وجاء في المادة 26 أن جلسات المجلس الشعبي البلدي تكون علنية ومفتوحة لمواطني البلدية ولكل مواطن معني بموضوع المداولة واستثنت الحالات التأديبية للمنتخبين والقضايا التي ترتبط بالحفاظ على النظام العام، كما نصت المادة 30 على أن تعلق المداوات باستثناء الحالتين السابقتين، تحت إشراف رئيس المجلس الشعبي البلدي في الأماكن المخصصة للملصقات وإعلام الجمهور، وتنشر بكل وسيلة إعلام أخرى خلال الثمانية (8) أيام الموالية لدخوله حيز التنفيذ²².

يتضح من خلال ما سبق، أن التشريع الجزائري اعترف صراحة بضرورة تطبيق مبدأ الشفافية في عمل الادارة المحلية، غير أن الواقع يثبت عكس ذلك، حيث نجد أن السلطات الرسمية في كثير من الأحيان تنتهج في تسيير مختلف برامجها التنموية سياسة تتسم بالسرية والغموض والضبابية، وهذا ما أدى إلى ضعف مشاركة المواطنين- إن لم نقل غيابهم- في صياغة برامج التنمية المحلية، وساهم في ضعف المساءلة واستشراف الفساد بمختلف مظاهره وضعف تطبيق القانون، وتراجع الثقة في الادارة المحلية... وهو ما أثر سلبا على مسيرة التنمية المحلية.

بالتالي، تعد الشفافية أمرا ضروريا لتدبير الشؤون المحلية بشكل جيد، من خلال ارتباطها بالانفتاح على الجمهور فيما يتعلق بصياغة السياسات المحلية وتحديد أهدافها وإجراءات تنفيذها، وهي بالتالي تطوي على وصول فوري للمعلومات الموثوق بدقتها، ليتسنى فهمها ومتابعتها، ويمكن لتكنولوجيات الإعلام والاتصال أن تقوم بهذا الدور في هذا المجال خاصة مع توجه العديد من دول العالم إلى إصدار قوانين تعالج مسألة حرية الكشف عن المعلومات في المجتمعات منذ أواخر القرن العشرين.

2- المشاركة كمبدأ لتعزيز العلاقة بين الادارة المحلية الالكترونية وأصحاب المصالح

يقصد بالمشاركة تهيئة السبل والآليات المناسبة للمواطنين المحليين كأفراد وجماعات من أجل المساهمة في إعداد البرامج التنموية المحلية؛ إما بطريقة مباشرة أو من خلال المجالس المحلية المنتخبة. ومبدأ المشاركة يمثل أحد أهم معايير الحوكمة لما له من صلة وثيقة بجملة مبادئ أخرى تتعلق بممارسة الحقوق والحريات العامة، وممارسة المواطنة وإرساء النظام الديمقراطي كما أن له علاقة وطيدة مع مؤشر الشفافية والفعالية والعدل الاجتماعي²³.

وما ينبغي الإشارة إليه هو أن شفافية الإدارة تعتبر من أهم متطلبات المشاركة؛ فعندما تتحقق الشفافية تزيد مشاركة المواطن في الشؤون العامة وأنخراطه في النقاش العام حول مختلف السياسات والفعاليات²⁴.

وفي إطار تطبيق مفهوم الحوكمة في القطاع العمومي، تضطلع الحكومات عبر العالم بواجب التأكيد على حق الشعوب في المشاركة في مختلف السياسات العامة التي تهمها، إذ يعتبر الحق في المشاركة والمدنية في الغالب مضمونا في الدستور، وأظهرت دراسات الأمم المتحدة القطرية في مجال الإدارة العامة، بما في ذلك الدراسة حول دساتير كافة الدول الأعضاء بالأمم المتحدة، أن أكثر من 150 دولة تعطي المواطنين الحق في المشاركة، وذلك بصورة أو بأخرى. كذلك فإن الحكومات تستعد للإستفادة من مشاركة المواطنين والجهات الأخرى غير الحكومية في صناعة قرارات السياسة العامة وتقديم الخدمات العامة، فليس بمقدور الحكومات بمفردها، سواء ماديا أو تقنيا، السعي لإيجاد الحلول للمشكلات

المعقدة، إذ تستفيد الحكومات من الموارد في القطاع الخاص والمجتمع المدني لمشاركة المسؤوليات والمساءلة، من أجل تحقيق التنمية المنشودة²⁵.

وبالتالي أصبحت الحكومات تستعين بتقنيات الإعلام والاتصال الحديثة التي تدعم التحول في تعاملها وعلاقتها مع المواطنين، إذ تمكن هذه التقنيات الحكومات من زيادة فرص الوصول إلى المواطنين والمجتمعات المدنية لتحديد احتياجاتهم وأولوياتهم في السياسات والخدمات العامة، وتمكن كذلك في المقابل المواطنين من الوصول إلى المؤسسات العامة وإسماع أصواتهم. فالمشاركة الإلكترونية هي إذن عملية اشراك المواطنين من خلال تقنيات الاعلام والاتصال في السياسة وصنع القرار لجعل الإدارة العامة تشاركية وشاملة وتعاونية وهادفة من أجل الغايات الأساسية والفعالة²⁶.

كما توسع المشاركة الإلكترونية من أدوات الحكومة للوصول إلى الشعب واحتوائه، وهي بذلك لا تستبدل النماذج التقليدية للمشاركة العامة، سواء من خلال الاجتماعات المباشرة ووسائل الاتصال المكتوبة والمكالمات الهاتفية ولوحات الإعلانات التقليدية، وغير ذلك من الطرق الأخرى التقليدية بالإنترنت، وبالأحرى، يتعين على الحكومات مراعاة أفضلية الوصول إلى المجتمعات المختلفة بين سكانها، عبر تبني أفضل مزيج من أدوات التواصل الحديثة والتقليدية ضمن نطاق عملها²⁷.

وما ينبغي ذكره في هذا الصدد، هو أن مجال المشاركة العامة وإشراك المواطن لا يقتصر على التصويت في الانتخابات، وإنما يتعداها ليشمل صياغة السياسات العامة وتحديد طرق توصيل الخدمة، ويمكن تعزيز الجهود الحكومية في الارتقاء بالمشاركة من خلال الاستفادة من النماذج المتعددة للمشاركة العامة التي تم تطويرها حتى الآن، وقد تمثل هذه النماذج أساسا لنماذج المشاركة الإلكترونية. وقد استخدمت الأمم المتحدة في دراستها للحكومة الإلكترونية نموذجا من ثلاث مراحل للمشاركة الإلكترونية والذي ينتقل من نموذج المشاركة المجتمعية "السلبية" إلى مشاركة أكثر "فاعلية"، ويشتمل النموذج على مايلي²⁸:

- المعلومات الإلكترونية التي تساعد على المشاركة، وذلك عن طريق تزويد المواطنين بالمعلومات العامة والحصول على المعلومات عند الطلب.
- الاستشارات الإلكترونية عن طريق اشراك الأفراد في المساهمات الأعمق والمناقشات الخاصة بالسياسات والخدمات العامة.
- صنع القرارات الكترونيا عن طريق تمكين الأفراد من خلال التصميم المشترك لخيارات السياسة والإنتاج المشترك لمقومات الخدمة وطرق تقديمها.

ويستند نموذج المشاركة الالكترونية هذا إلى افتراض أن الانتقال من المشاركة الأكثر "سلبية" إلى المشاركة الأكثر "اليجابية" يساهم في تمكين الأفراد، وهو شرط ضروري للتنمية المستدامة، كذلك يقدم هذا النموذج من المشاركة الالكترونية إقرارا ضمنيا لاتجاهين اثنين:

أولا: أنه يهيئ نقلة في رؤية أفراد المجتمع من مجرد كونهم مستقبلين سلبيين للخدمات إلى مشاركين في صنع القيمة العامة ومساهمين في التحول المجتمعي.

ثانيا: أن تحديات التنمية المستدامة المقلقة، بما في ذلك النمو الاقتصادي الذي يعزز التوظيف الكامل والمثمر للجميع، مع الحفاظ على المحيط الحيوي الهش والتخفيف من آثار التغيرات المناخية، تستلزم العمل المنسق لكافة شركاء الحوكمة لتحقيق المخرجات المطلوبة.

ونظرا للأهمية التي يحظى بها مفهوم المشاركة في الخطاب العالمي فقد اعترفت المؤسسات الرسمية في الجزائر بذلك ونخص بالذكر هنا الإدارة المحلية فيها من خلال قانوني الولاية والبلدية، إذ أن الولاية طبقا للمادة 01 من قانون الولاية شعارها بالشعب وللشعب²⁹. كما تنص المادة 02 من قانون البلدية على أنها القاعدة الإقليمية للامركزية، ومكان لممارسة المواطنة، وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية، إضافة إلى ذلك فقد أقرت المادة 11 من قانون البلدية على أن البلدية تشكل الإطار المؤسسي لممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي والتسيير الجوّاري، كما يتخذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم واستشارتهم حول خيارات وأولويات التهيئة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية حسب الشروط المحددة في هذا القانون.

وبغرض تحقيق أهداف الديمقراطية المحلية، نصت المادة 12 من قانون البلدية على أن يسهر المجلس الشعبي البلدي على وضع إطار ملائم للمبادرات المحلية التي تهدف إلى تحفيز المواطنين وحثهم على المشاركة في تسوية مشاكلهم وتحسين ظروف معيشتهم. كما يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي وهذا طبقا للمادة 13 أن يستعين بصفة استشارية، كلما اقتضت الضرورة، بكل شخصية محلية وكل خبير و (أو) كل ممثل جمعية محلية معتمدة قانونا، الذين من شأنهم تقديم أية مساهمة مفيدة لأشغال المجلس أو لجانه بحكم مؤهلاتهم أو طبيعة نشاطه³⁰.

يتضح من خلال ما سبق، أنه وبالرغم الاعتراف الصريح من طرف المؤسسات الرسمية في الجزائر بأهمية فتح سبل المشاركة للمواطنين في مجال تدبير شؤونهم المحلية والذي تجسد أساسا في قانوني الولاية والبلدية، إلا أن الواقع العملي يثبت عكس ذلك، وبذلك فعلى الإدارة المحلية في الجزائر أن تضع ذلك (الأطر القانونية) موضع التنفيذ الفعلي من خلال العمل على تفعيل مبدأ المشاركة في تسيير الشؤون العامة على المستوى الولائي والبلدي والعمل على تعزيز هذا المبدأ من خلال تيسير إتاحة تكنولوجيا الاعلام والاتصال للجميع دون استثناء.

في هذا الصدد، قدمت دراسة الأمم المتحدة حول الحكومة الإلكترونية مجموعة من المقترحات التي يمكن أن تسهم في خلق بيئة مشاركة إلكترونية ناجحة، ويمكن للإدارة المحلية في الجزائر أن تحذو حذو ذلك من أجل تحقيق التنمية الشاملة المستدامة³¹:

- وضع أطر عمل قانونية ومؤسسية لتمكين حرية المعلومات والخصوصية وحماية البيانات من أجل ضمان بيئة آمنة للمشاركة الإلكترونية.

- تمكين الأفراد عبر تنمية القدرة من أجل المعرفة بوسائل التواصل الرقمي لتعليم المواطنين ودعم تطوير المهارات ونقل المعرفة والامتداد الذي يساهم فيه الجمهور العام.

- إكمال مبادرات الحكومة الإلكترونية الحالية والبرامج والقنوات التي يستخدمها المواطنون فعليا لإظهار مدى الرؤية وإنشاء علاقة أقوى وثقة الجمهور العام بأقل تكلفة.

- تعزيز استخدام تقنيات الإعلام والاتصال وأدوات التواصل الرقمي والاجتماعي لتدعيم انتشار المعلومات وإشراك المواطن.

- ضمان دمج أدوات الاتصال الحديثة والتقليدية لأجل صنع السياسة الشاملة وتعزيزات الخدمة.

3- المساءلة: طريق نحو تفعيل الرقابة على أداء الإدارة المحلية الإلكترونية

يمكن تعريف المساءلة على أنها الوسيلة التي يمكن من خلالها للأفراد والمنظمات أن يتحملوا مسؤولية أفعالهم، بحيث يؤدي ذلك إلى اطمئنان من يتعامل معهم بأن الأمور تجري للصالح العام، ووفق الأهداف المرسومة وهي تستند إلى تعظيم الممارسات الجيدة وتحجيم الممارسات السيئة، وأن المشكلات يتم التعامل معها بعدالة ومساواة³².

وتبرز أهمية المساءلة بالنسبة للنسق القيمي العام من حيث ارتباطها بقيم الشفافية والديمقراطية والتمكين، وذلك من خلال السعي الدائم لتحقيق جودة الخدمات العامة، وتحسين مستوى الكفاءة والفعالية في الأجهزة الإدارية وتحقيق الالتزام بالسياسات العامة على نحو صحيح. كما أنها تعتبر وسيلة لضبط السلوك، لأنها تؤدي إلى استعداد العاملين إلى تحمل مسؤولياتهم نحو نتائج أعمالهم، وهي مهمة لأي منظمة عامة كانت أو خاصة من حيث كونها وسيلة لتحسين المناخ العام للمنظمة، حيث تعمل على توفير بيئة إدارية تسودها الثقة بين جميع الأطراف³³.

وبالتالي، تعتبر المساءلة الضمانة الأساسية لتطوير أداء الأجهزة المحلية في الجزائر خاصة مع استشراف العديد من المظاهر السلبية على مستوى هذه الأجهزة وعلى رأسها الفساد، مما أثر سلبا على تدبيرها لمختلف شؤونها المحلية وأدى إلى ضعف في مختلف سياساتها التنموية المحلية، لذا نجد إقرارا صريحا بذلك يبرز من خلال النصوص القانونية المنظمة للإدارة المحلية في الجزائر بما فيها قانون البلدية؛ الذي ينص في المادة 144 منه، على أن البلدية مسؤولة مدنيا عن الأخطاء التي يرتكبها رئيس المجلس الشعبي

البلدي ومنتخبوا البلدية ومستخدموها أثناء ممارسة مهامهم أو بمناسبة، كما تنص المادة 145 من نفس القانون على أن كل قرار صادر عن رئيس المجلس الشعبي البلدي، لا يأخذ بعين الاعتبار آراء المصالح التقنية المؤهلة قانونا ويحدث ضررا في حق المواطن والبلدية و/أو الدولة تعرضه للعقوبات المنصوص عليها في التشريع الساري المفعول، كما تنص المادة 147 على أنه في حالة وقوع كارثة طبيعية لا تتحمل البلدية أية مسؤولية تجاه الدولة والمواطنين، إذا أثبتت أنها اتخذت الاحتياطات التي تقع على عاتقها والمنصوص عليها بموجب التشريع والتنظيم المعمول به³⁴.

وبالنسبة للولاية، نصت المادة 140 من قانون الولاية على أن الولاية مسؤولة مدنيا عن الأخطاء التي يرتكبها رئيس المجلس الشعبي الولائي والمنتخبون، كما اعترف قانون الولاية ولأول مرة في المادة 37 لأعضاء المجلس الشعبي الولائي بحق توجيه الأسئلة الكتابية لأي مدير أو أي مسؤول على مستوى المصالح والمديريات غير الممركزة للدولة في مختلف قطاعات النشاط وعلى مستوى تراب الولاية³⁵، وتعتبر هذه النقطة بالذات من أهم معالم الإصلاح الإداري لما لها من أثر إيجابي في توسيع نطاق الرقابة الشعبية، وإعادة الاعتبار للمنتخبين المحليين، غير أن ذلك يتوقف على تفعيل النصوص القانونية وجعلها تطبق على أرض الواقع لتحقيق غايات الإصلاح المنشودة.

بصفة عامة، فإن تطبيق تكنولوجيا الاعلام والاتصال على مستوى الأجهزة الحكومية عبر العالم أصبح شرطا ضروريا لترقية أدائها وتعزيز مرتكزات الحوكمة الرئيسية - الشفافية والمشاركة والمساءلة - في تسيير شؤونها. وفي إطار ذلك، وإدراكا منها بأهمية هذه التكنولوجيات عملت الأجهزة الحكومية في الجزائر على تبني مشروع الجزائر الالكترونية 2013؛ بغرض تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة، من خلال العمل على دفع الهيئات الحكومية إلى الاستفادة من إيجابيات هذه التكنولوجيات الحديثة وعلى رأسها الجماعات المحلية (البلدية و الولاية)، وبالتالي فقد حرصت القوانين المنظمة لها على ذلك، إذ تضمنت المادة 17 من قانون الولاية شكلا جديدا من أشكال إرسال الاستدعاء لأعضاء المجلس الشعبي الولائي ويتعلق الأمر بالإرسال الالكتروني. كما أوجبت المادة 18 من نفس القانون إلصاق جدول أعمال الدورة في الموقع الالكتروني³⁶. بالإضافة إلى ذلك نجد أن المادة 11 من قانون البلدية تنص على اتخاذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم واستشاراتهم حول خيارات وأولويات التهيئة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وبالإمكان في هذا المجال استعمال -على وجه الخصوص- الوسائط والوسائل الإعلامية المتاحة³⁷، وهذا بالتالي يدل على حرص المشرع على مواكبة التطور التكنولوجي.

إن توظيف تكنولوجيا الاعلام والاتصال في ممارسات الأجهزة المحلية في الجزائر يعتبر نقطة الإنطلاق نحو عصرنة الادارة المحلية، غير أن ما يمكن أن نشير إليه هو أن الجزائر بقيت بعيدة في مجال

استعمال التكنولوجيات الحديثة خصوصا في قلب مؤسسات الدولة، حيث احتلت المرتبة 129 عالميا وفق الترتيب العالمي حول تكنولوجيا المعلومات لسنة 2014 الصادر عن المنتدى الإقتصادي العالمي، ليكشف بذلك حجم الهوة التي ما زالت تفصلها عن بقية الدول في هذا المجال. وبالتالي تكون الجزائر أمام تحدي كبير لمواكبة التطور الحاصل في تكنولوجيا الاعلام والاتصال. ما يستدعي الحاجة لإعداد بيئة مناسبة تسهم في التمكين وإطلاق قدرات التكنولوجيا وتسخيرها لتعزيز الثقة، بما يتضمن ذلك من دعم التقنيات على غرار الانترنت فائق السرعة والاتصال اللاسلكي وإطار العمل الملائم لمعالجة مسائل الأمن والخصوصية والقدرة على الاتصال.

كما ينبغي أن تكون هناك إرادة حقيقية من طرف جميع الأطراف للعمل على تفعيل مرتكزات الحوكمة، خاصة ما تعلق منها بالشفافية، المساءلة والمشاركة من خلال الاستعانة بمختلف التكنولوجيات الحديثة ووضعها موضع التنفيذ الفعلي، ما يستوجب في هذا السياق أن يكون للأجهزة المحلية المنتخبة في الجزائر مواقع على شبكة الأنترنت يتم تحديثها باستمرار لكي تعطي صورة واضحة ذات مصداقية عما يجري بداخلها، وأن تكون تلك الأجهزة مستعدة لسماع رأي مختلف الأفراد والفئات حول عملها وأنشطتها المختلفة.

فالعمل بالتالي على ترقية أداء الإدارة المحلية في الجزائر في إطار مفهوم الحوكمة الالكترونية يتوقف على انتهاج مجموعة من الإصلاحات ترتكز أساسا على تطوير مختلف هياكل وعمليات الإدارة وتغيير الذهنيات وغرس ثقافة وقيم جديدة، وتعزيز التواصل المستمر مع المواطنين، بما يسهم في تحقيق الأهداف المرجوة.

الخاتمة:

يمكن للإدارة المحلية في الجزائر أن تكون ذات فعالية في تدبير الشأن المحلي بالإعتماد على توظيف تكنولوجيا الإعلام والاتصال في ذلك، وبهذه الطريقة تستطيع أن تحدث تحولا في عملياتها بالتشجيع على الشفافية والمساءلة وتعزيز المشاركة والتي تعتبر بدورها مداخل أساسية لمعالجة مختلف أوجه القصور في البرامج التنموية، وتحقيق مرتكزات إعادة اكتشاف الحكومة لكي تكون أكثر كفاءة في خدمة المواطنين من خلال تقديم الخدمة المناسبة ذات الجودة العالية، وبالسرعة المطلوبة، وفي الوقت المناسب، مما يسهم في تحقيق غايات التنمية المحلية المنشودة.

التهميش:

1 - عبد الملك ردمان الدناني، تطوير تكنولوجيا الاتصال وعملة المعلومات (القاهرة، المكتب الجامعي الحديث، 2005) ص.11
2- Bello Ayuba and Ibrahim Ali Aliyu, The Role of Information Communication Technology (ICT) in Combating Corrupt Business Activities in Nigeria, Journal of Business and Management, Volume 16, Issue 7. Ver. II (July 2014), p.8

3 - بن بركة عبد الوهاب وبن التركي زينب، أثر تكنولوجيا الاعلام والاتصال في دفع عجلة التنمية، مجلة الباحث، 7، 2009-2010، ص. 265

- 4 - Georg Lutz and Wolf Linderk, Traditional Structures in Local Governance for Local Development, Bern, Switzerland, May 2004, p.16
- 5 - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، البيان المشترك لفريق الأمم المتحدة المعني بمجتمع المعلومات والمتصل بدور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في خطة التنمية لما بعد عام 2015، نشرة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للتنمية في المنطقة العربية "الحكومة الالكترونية- أفضل الممارسات والتوجهات"، العدد 20: ص.33
- 6 - World Bank, Governance And Development (Washington : World Bank Publication, 1992), P.1
- 7- خليل حسين، السياسات العامة في الدول النامية (بيروت: دار المنهل اللبناني، 2007)، ص. 19.
- 8 - PNUD , La gouvernance En Faveur du Développement Humain Durable (New York : document de politique generale du PNUD , janvier 1997)
- 9- البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة "تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2002 خلق فرص للأجيال القادمة" ص.101
- 10 - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون التوجيهي للمدينة، الجريدة الرسمية، العدد 34، 20 فيفري 2006، المادة رقم 02.
- 11- Alexandra Wild and others, A Users' Guide to Measuring local Governance, UNDP Oslo governance centre, p.5
- * - إن أول ظهور للحرف أو (البادئة) e- كان في عام 1971، حيث ارتبطت مع ظهور البريد الإلكتروني e-mail وهي اختصار لكلمتين " electronic mail"، ومن ثم دخلت هذه البادئة على مصطلحات كثيرة مثل: البطاقة الإلكترونية e-Card، الكتاب الإلكتروني e-Book، الأعمال الالكترونية e-Business والخدمات الالكترونية e-Services... الخ، وهي تعني من الناحية العملية، ارتباط المصطلح الذي يليها بالإنترنت، أو استخدام الإنترنت في التراسل، مما يؤدي إلى زيادة الكفاءة وقلة التكاليف، فتحتما البريد الإلكتروني e-mail أسرع وأرحص وأسهل من البريد العادي mail، وربما يمكن ربط الحرف e- بالفعالية Efficient، والخبرة Experience، والتوسع Extended، إضافة لارتباطه بالإنترنت.
- 12 - History and Development of e- Governance, http://shodhganga.inflibnet.ac.in/bitstream/10603/2019/10/10_chapter-3.15/05/2013
- 13- http://portal.unesco.org/ci/en/ev.php-URL_ID=4404&URL_DO=DO_TOPIC&URL_SECTION=201.html
- 14 - Gianluca Misuraca, "Renouveler la gouvernance à l'ère du numérique", Revue d'analyse comparée en administration publique 1-2 (2012): p.21-43
- 15- Okot-Uma , ELECTRONIQUE GOVERNANCE : Re-inventin good governance , commonwealth secretariat london , p.5
- 16 - عمار بوضياف، شرح قانون الولاية "القانون 12 - 07 المؤرخ في 21 فبراير" (الجزائر، جسور للنشر والوزيع، 2012)، ص 186، 187.
- 17- المنتدى الاقتصادي العالمي، تقرير حول "التكنولوجيا ومستقبل الحكومات"، يونيو 2014، ص.38
- 18- المرجع نفسه، ص.45
- 19- عمار بوضياف، مرجع سابق، ص. 187-189
- 20- المرجع نفسه، ص.189، 190
- 21- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 12 - 07 المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 12، 21 فيفري 2012، المواد 18، 26، 27، 32، 60 من القانون رقم 12- 07 المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1433 الموافق ل 21 فبراير سنة 2012، والمتعلق بالولاية.
- 22- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 11 - 10 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 37، 03 جويلية 2011، المواد 11، 14، 22، 26، 30
- 23- عمار بوضياف، مرجع سابق، ص. 180
- 24- علي الصاوي، ماهية المساءلة والشفافية ودورها في تعزيز التنمية الإنسانية: افكار للمناقشة، ورقة بحث قدمت في المؤتمر الثالث للجمعية الاقتصادية العمانية، بالتعاون مع الجمعية الاقتصادية الخليجية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي حول: المساءلة والشفافية، عمان، مسقط، 21، 22 مارس 2009، ص.4
- 25 - الأمم المتحدة، الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، تجميع للتعليقات العامة والتوصيات العامة التي اعتمدها هيئات معاهدات حقوق الإنسان، المجلد الأول، ماي 2008.
- 26- ادارة الشؤون الاجتماعية والاقتصادية، دراسة الأمم المتحدة حول الحكومة الالكترونية 2014 "حكومة الكترونية من أجل المستقبل الذي تنتظره اليه"، الأمم المتحدة، نيويورك، 2014، ص.77
- 27- ادارة الشؤون الاجتماعية والاقتصادية، مرجع سابق، ص. 77، 78
- 28- المرجع نفسه، ص. 79
- 29- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 12 - 07 المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 12، 21 فيفري 2012، المادة رقم 01.

- 30- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 11 - 10 المتعلق بالبلدية ، الجريدة الرسمية، العدد 37، 03 جويلية 2011، المواد رقم 02، 11، 12، 13.
- 31- ادارة الشؤون الاجتماعية والاقتصادية، مرجع سابق، ص.90
- 32- رشا نايل حامد الطراونة، علي محمد عمر العضيلة، أثر تطبيق الشفافية على مستوى المساءلة الإدارية في الوزارات الأردنية، المجلة الأردنية في إدارة الاعمال 01(2010):ص.68
- 33- المرجع نفسه، ص. 69
- 34- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 11 - 10 المتعلق بالبلدية المادة 144، 145، 147 .
- 35- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 12 - 07 المتعلق بالولاية، المادة 140، المادة 37 من قانون الولاية
- 36- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 12 - 07 المتعلق بالولاية، المادة 17، 18 من قانون الولاية.
- 37- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 11 - 10 المتعلق بالبلدية، المادة 11.